

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



"التدخين حرام شرعاً"

أصدرت دار الإفتاء المصرية حكماً شرعياً بالحرمة القطعية للتدخين وذلك في فتاها الصادرة في ٢٥ جمادى الأولى ١٤٢٠ الموافق ٥ سبتمبر ١٩٩٩، جاء فيها "أن العلم قد قطع في عصرنا الحالي بأضرار استخدامات التبغ على النفس، لما في التدخين من أضرار تصيب المدخن وغيره ممن يتخالطونه، ولما فيه من إسراف وتبذير نهى الله عنهما.

والله تعالى يقول: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ ويقول عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾.

وعليه فإن التدخين حرام بكل المقاييس الشرعية.

الدكتور نصر فريد واصل
مفتي جمهورية مصر العربية

١٨ جمادى الأولى ١٤٢٠